

أمل سلامة
عضو مجلس النواب



مشروع قانون
تعديل بعض أحكام
قانون العقوبات بشأن تغليظ عقوبة التعدي على الزوجة بالضرب

معالي المستشار/ حنفي جبالى

رئيس مجلس النواب الموقر

تحية طيبة وبعد،،،

مقدمة لسيادتكم: أمل سلامة، عضو مجلس النواب، وآخرون، بشأن مشروع قانون

تعديل بعض أحكام
قانون العقوبات بشأن تغليظ عقوبة التعدي على الزوجة بالضرب

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق التحية والاحترام ،،

مقدمة لسيادتكم

أمل سلامة

عضو مجلس النواب (403)



مشروع قانون
تعديل بعض أحكام
قانون العقوبات بشأن تغليظ عقوبة التعدي على الزوجة بالضرب

المادة الأولى:

تعديل المواد الآتية

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
مادة 242	مادة 242
إذا لم يبلغ الضرب أو الجرح درجة الجسامة المنصوص عليها في المادتين السابقتين يعاقب فاعله بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن عشرة جنيهاً ولا تجاوز مائتي جنيه مصري.	إذا لم يبلغ الضرب أو الجرح درجة الجسامة المنصوص عليها في المادتين السابقتين يعاقب فاعله بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن عشرة جنيهاً ولا تجاوز مائتي جنيه مصري.
فإن كان صادراً عن سبق إصرار أو ترصد تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنتين أو غرامة لا تقل عن عشرة جنيهاً ولا تجاوز ثلاثمائة جنيه مصري.	فإن كان صادراً عن سبق إصرار أو ترصد تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنتين أو غرامة لا تقل عن عشرة جنيهاً ولا تجاوز ثلاثمائة جنيه مصري.
وإذا حصل الضرب أو الجرح باستعمال أية أسلحة أو عصي أو آلات أو أدوات أخرى تكون العقوبة الحبس ثلاثمائة جنيه مصري.	وإذا حصل الضرب أو الجرح باستعمال أية أسلحة أو عصي أو آلات أو أدوات أخرى تكون العقوبة الحبس ثلاثمائة جنيه مصري.
وإذا حصل الضرب أو الجرح من الزوج لزوجته كانت العقوبة الحبس الوجوبي مدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ولا تزيد عن خمس سنوات.	وإذا حصل الضرب أو الجرح من الزوج لزوجته كانت العقوبة الحبس الوجوبي مدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ولا تزيد عن خمس سنوات.
وتكون العقوبة السجن الذي لا تزيد مدته على خمس سنوات في الجرائم المنصوص عليها في المادة 242 إذا ارتكبت أي منها تنفيذاً لغرض إرهابي .	وتكون العقوبة السجن الذي لا تزيد مدته على خمس سنوات في الجرائم المنصوص عليها في المادة 242 إذا ارتكبت أي منها تنفيذاً لغرض إرهابي .

أمل سلامة
عضو مجلس النواب



المادة بعد التعديل	المادة قبل التعديل
<p>مادة 243</p> <p>إذا حصل الضرب أو الجرح المذكوران في مادتي 241 و242 بواسطة استعمال أسلحة أو عصي أو آلات أخرى من واحد أو أكثر ضمن عصابة أو تجمهر مؤلف من خمسة أشخاص على الأقل توافقوا على التعدي والإيذاء فتكون العقوبة الحبس.</p> <p><u>وتكون العقوبة السجن الذي لا تزيد مدته على ثلاث سنوات إذا كان الضرب أو الجرح من الزوج لزوجته بواسطة استعمال أسلحة أو عصي أو آلات أخرى .</u></p> <p>وتكون العقوبة السجن الذي لا تزيد مدته على خمس سنوات في الجرائم المنصوص عليها في المادة 243 إذا ارتكبت أي منها تنفيذاً لغرض إرهابي .</p>	<p>مادة 243</p> <p>إذا حصل الضرب أو الجرح المذكوران في مادتي 241 و242 بواسطة استعمال أسلحة أو عصي أو آلات أخرى من واحد أو أكثر ضمن عصابة أو تجمهر مؤلف من خمسة أشخاص على الأقل توافقوا على التعدي والإيذاء فتكون العقوبة الحبس.</p> <p>وتكون العقوبة السجن الذي لا تزيد مدته على خمس سنوات في الجرائم المنصوص عليها في المادة 243 إذا ارتكبت أي منها تنفيذاً لغرض إرهابي .</p>

المادة الثانية:

يعمل بهذا القانون من اليوم التالي لنشرة بالجريدة الرسمية

أمل سلامة عضو مجلس النواب



صراعا، وحتى تتجح الشركة لابد من الحفاظ عليها، فلو نجحت ستكبر الأسرة وإذا فشلت سيخسر الطرفين ويشرد الأبناء، لذلك لابد من وجود احترام متبادل بين الطرفين.

أرقام مفزعة.. وشهادات حية

رغم سن التشريعات وال قوانين التي تحظر ضرب الزوجة ، إلا أن هناك نحو 8 ملايين سيدة مصرية تتعرض للعنف، و 86% من الزوجات يتعرضن للضرب من الأزواج، وذلك حسب إحصائية المجلس القومي للمرأة خلال العام الماضي.

وترى بعض السيدات، أن هناك من يتخذ من مبدأ الضرب للزوجة الناشز ذريعة ومبررا للرجال لضرب زوجاتهم، بتفسير الفتوى على حسب عقولهم ومستوى تفكيرهم، مما يتسبب في استمرار القضية الشائكة التي تعاني منها معظم السيدات على مدى عقود طويلة وهي ' العنف ضد المرأة ' والتي تزيد نسب الطلاق ويدمر البيوت.

تعود الزوجة مسرعة من عملها إلى المنزل، وهي منهكة القوى فتستريح قليلا من معاناة زحمة المواصلات، وفجأة يأتي صوت الزوج العائد من عمله فيقوم بفتح باب الشقة، فتقوم فوراً إلى المطبخ محاولة إعداد وجبة الغذاء سريعا أثناء قيامه بتغيير ملابسه، ولكن الوقت خذلها، فيثور جنون الزوج بسبب التأخير عن إعداد الطعام، وينال عليها بالضرب حتى نزلت وتم نقلها إلى المستشفى.

أثر ضرب الزوجة على المنظومة الأسرية

تسبب مشكلة ضرب الزوجات تفكك في الأسرة، وخلق جيل كامل غير سوي في تعاملاته مع الآخرين، وتوقع أن أي تصرف ناتج من المحيطين يُقصد به سوء نية، بخلاف اضطرابات الشخصية التي تُلَازم الأبناء بسبب رؤية ضرب والدهم لوالدهم.

وكما هو شائع مُجتمعيًا أن الرجل صاحب الحق في الاعتداء بالضرب على زوجته وأبنائه، لتأنيبهم، وأن الضرب يولد العنف الأسري ويزيد الفجوة بين الزوجين مما يزيد حالات الطلاق في الدولة.

حكم الشريعة الإسلامية في ضرب زوجة

قال الرسول صلى الله عليه وسلم، عن ضرب الزوجات والأبناء، ووصف ضاربي النساء بأنهم شرار الخلق، وأما ما ورد من قول الله تعالى "وَالَّذِينَ تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ"، فتلك مراحل تأديب الزوجة عند نشوزها.

واتفق الأئمة والفقهاء وأيضا دار الإفتاء.... إن مسالة ضرب الزوج لزوجته مرفوض تماما في العقيدة الإسلامية شكلا وموضوعا ومهما كانت ضوابط الضرب، لأنه إذا رفع الزوج يده على الزوجة في أي موضع سقطت أعظم قيمة للمودة والرحمة بين الزوجين، وسقطت كرامة المرأة في منزلها.

وللاسف الشديد.... وجدنا قانون العقوبات لا يطبق عقوبات مناسبة لجرم ضرب الزوج لزوجته، مما دفعنا للتقد بالقانون المذكور عاليه